

طلب تملك الأراضي الصحراوية للاستصلاح والاستزراع
(الأراضي غير المستصلحة المخصصة لمشروعات غير داخلة في خطة الدولة ولا يتم الإعلان عن التصرف فيها)

أولاً :- بيانات تتعلق بمقدم الطلب :-

الاسم :- الجنسية :-

..... محل الإقامة :- رقم البطاقة شخصية عائلية

الحالات الاجتماعية :- المهن :-

الصفة القانونية :-

العنوان _____

ثانياً :- بيانات تتعلق بالأراضي المراد تملكها :-

الموقع و الحدود و المعالج :-

ثالثاً : بيانات تتعلق بالأشخاص الاعتبارية العامة و الخاصة :-
اسم الحمة:-

الطباطبائي

..... عدد الشركاء أو الأعضاء :-

إجمالي المساحات التي يملكونها (قبل التعاقد على المساحة الحالية)

توقيع مقدم الطلب
() تحريراً في :- / .

ابصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد
مستوفياً المستندات المطلوبة لطلب تملك الأراضي الصحراوية للاستصلاح والاستزراع
(الأراضي غير المستصلحة المخصصة لمشروعات غير داخلة في خطة الدولة ولا يتم الإعلان
عن التصرف فيها) ، قيد الطلب برقم بتاريخ / / ، ويتم اعلان قرار جهة
الادارة في طلب التملك خلال شهرين من تاريخ تقديم الطلب.

توقيع الموظف المختص

ملحوظة هذا الاصال لا يرتب اية حقوق للغير لدى الهيئة

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٤٢٤٨) لسنة ١٩٩٨ في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة تملك الأراضي الصحراوية للاستصلاح والاسترداد (الأراضي غير المستصلحة المخصصة لمشروعات غير داخلة في خطة الدولة ولا يتم الإعلان عن التصرف فيها) بوزارة الزراعة واستصلاح الأراضي.

تللزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج من تحديد المستندات والأوراق، والبالغ المطلوب للحصول على الخدمة ، والتوفيقات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها . وأى مخالفه لذلك ترتب المسئولية وذلك على النحو التالي:

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :-

١- مستندات عامه :-

- خريطة مساحية مسورة بمقياس رسم مناسب محدد عليها المساحة المراد تملكها وموقعها .
- إقرار بعدم تجاوز الحد الأقصى للملكية .
- ما يثبت صفة الممثل الاعتباري .

٢- مستندات خاصة بالأشخاص الاعتبارية بصفة عامه :-

- صورة رسمية من عقد التأسيس و النظام الأساسي للشخص الاعتباري الخاص إن وجد .
- نسخة من الجريدة الرسمية المنصورة بها قرار إنشاء الشخص الاعتباري العام أو القرار المرخص بالتأسيس أو نسخة من العدد المنصورة به ملخص الشهر أو القيد بحسب الأحوال بالنسبة للأشخاص الاعتبارية الخاصة .
- بيان رسمي بأسماء أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين المسؤولين عن أعمال الشخص الاعتباري ونشاطه و الممثلين له قانوناً مع ايضاح جنسية كل منهم و سلطاته الإدارية والتعاقدية .
- وبالنسبة للشركات يقدم بيان رسمي بالشركاء أو المساهمين بحسب الأحوال و ملكية كل منهم في رأس المال الشركة .

٣- مستندات خاصة بالجمعيات التعاونية الزراعية :-

- صورة رسمية أو نسخة من الواقع المصرية بإشهرها و تسجيلها مع بيان رسمي بعده أعضائها .
- بيان المساحات التي في حوزة الجمعية .

٤- مستندات خاصة بالأفراد :-

- صورة البطاقة المدنية (والأصل للاطلاع) على أن تقوم الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية باستيفاء موافقات الجهات واجراء المعابنات اللازمة لأثبات جدية طالب التملك .

ثانياً :- المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:-

تقديم هذه الخدمة مجاناً

ثالثاً :- التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة:-

تعلن جهة الإدارة قرارها في طلب تملك الأرضي الصحراوية للاستصلاح والاسترداد (الأراضي غير المستصلحة المخصصة لمشروعات غير داخلة في خطة الدولة ولا يتم الإعلان عن التصرف فيها) خلال ستة أشهر .

* أعد هذا النموذج بالتعاون بين وزارتي التنمية الإدارية والزراعة واستصلاح الأراضي (الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية) وصدر بتاريخ ٢٥ / ١١ / ١٩٩٩

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد او طلب مستندات إضافية او اية مبالغ يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية .

الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية : ت ٣٣٧٢٢٨٧
هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٠٢٩٠٢٢٢٨